[50] 7 - المحاسن: عن أبيه عن ابن أبى عمير عن حماد عن الحلبي قال: سألته عن الثنية تنفصم وتسقط أيصلح أن يجعل مكانها سن شاة ؟ فقال: إن شاء فليضع مكانها سنا بعد أن تكون ذكية (1). توضيح الفصم بالفاء والقاف الكسر، والانفصام بهما: التكسر وفى بعض النسخ بالاول، وفي بعضها بالثاني، وكأن التقييد بالتذكية للاستحباب، أو المراد بها الطهارة بأن يكون المراد بالسن في كلامه عليه السلام أعم من سن الشاة (2). 8 - المناقب (3): العياشي: عن عمار الدهنى عن أبى الصهبا قال: قام ابن الكوا إلى على عليه السلام وهو على المنبر وقال: إني وطئت دجاجة ميتة فخرجت منها بيضة، فآكلها ؟ قال: لا، قال: فان استحصننتها فخرج منها فرخ آكله ؟ قال: نعم، قال: فكيف ؟ قال: لانه حى خرج من الميت، وتلك ميتة خرجت من ميتة (4). مشارق الانوار: عن ابن الكوا مثله. بيان " لانه حى " أي استحيل وطهر بالاستحالة، والحديث عامى ويمكن حمل النهي على الكراهة أو التقية. 9 - المكارم: عن عبد ا بن سليمان قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن العاج قال: لا بأس به، وإن لي منه لمشطا (5). وعن القاسم بن الوليد قال: سألت أبا عبد ا عليه السلام عن عظام الفيل مداهن و أمشاط (6)، قال: لا بأس (7). _____

(1) المحاسن 644. (2) وزاد في كتاب الصلاة ج 83 ص 233 مانصه: يحتمل هذا الخبر زائدا على ما مر أن يكون المراد بالسن مطلق السن وبالذكى الطاهر أو ما يقبل التذكية. (3) سقط عن النسخة المطبوعة وهكذا المخطوطة التى عندنا كلمة " المناقب " ولا يوجد الحديث في القسم الذى وصل الينا من تفسير العياشي، وابن شهر آشوب انما نقله عن أصله. (4) مناقب آل ابى طالب 2 - 376. (5) مكارم الاخلاق: 79. (6) في المصدر: مداهنها وأمشاطها. (7) مكارم الاخلاق: 79. _____